المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : درهمان ـ ثمن النسخة من السنوات الماضية : 3,00 دراهم ـ يرسل الجدول السنوي مجانا الى المشتركين

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة أشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	40 درهما	70 درهما	تضاف الى المبالغ المنصوص عليها يمنته ،
نشرة مداولات مجلس النواب		60 درهما	مصاريف الارسال حسبما هي محددة
نشرة الاعلانات القانونية والقضائية والادارية	40 درهما	70 درهما	في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة الترجمة الرسمية	35 درهما	60 درهما	

يطلب الاشتراك من مديرية المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
التليفون (650-24 — 650-25 / 654-13 — 651-79)
حساب الشيك البريدي رقم 16 ـ 101 بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تقرقن القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل تشرها بالجريدة الرسمية

فهرست

نصوص خاصة

صفحة

تعيين آمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1108.85 صادر في 8 رمضان 1405 (29 ماي 1985) بتتميم القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 1679

قرار لوزير النقل رقم 1006.85 صادر في 20 من ذي الحجة 1405 (6 سبتمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه 1679

قرار لوزير النقل رقم 1198.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونواب عنه .. 1679

قرار لوزير الداخلية رقم 1109.85 صادر في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1680

قرار لوزير الداخلية رقم 1156.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف 1680

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1168.85 صادر في 10 محرم 1406 (26 سبتمبر 1985) بتغيير وتتميم القرار رقم 677.85 الصادر في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم 1680

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1201.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ... 1681

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1202.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ... 1681

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1203.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ... 1682

تفويض الامضاء.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1169.85 صادر في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء 1682

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1003.85 صادر في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء 1683

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1197.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتفويض الامضاء 1683

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير السكنى رقم 1183.85 صادر في فاتح ربيع الاول 1406 (14 نوفمبر 1985) بتفويض الامضاء 1683

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 1225.85 صادر في 20 من ربيع الاول 1406 (3 ديسمبر 1985) بتغيير القرار رقم 915.85 الصادر في 24 من ذي الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء 1684

الاذن في ممارسة الهندسة المعمارية.

قرار للامين العام للحكومة رقم 1161.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1162.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1163.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1164.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1166.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1165.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1158.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1684

قرار للامين العام للحكومة رقم 1159.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1685

قرار للامين العام للحكومة رقم 1160.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 أكتوبر 1985) يتعلق بالاذن في ممارسة الهندسة المعمارية . 1685

اقليما ازلال وقلعة السراغنة. – الموافقة على مخططين لتنمية الكتلتين العمرانيتين القرويتين.

قرار لوزير الداخلية رقم 1104.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم أزيلال المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لآيت محمد . 1685

قرار لوزير الداخلية رقم 1105.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لدوار البطمة (الجماعة القروية لرأس العين) 1685

صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين ».

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1170.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1686

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1171.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1686

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1172.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1686

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1173.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1686

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1174.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1687

صفحة

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1175.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » 1687

البريد والمواصلات. – احداث وكالات بريدية.

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1188.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1687

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1189.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1687

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1190.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1687

مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1191.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) يتعلق باحداث وكالة بريدية 1687

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1249.85 صادر في 29 من ربيع الاول 1406 (12 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف مخبري واحد بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط 1688

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1285.85 صادر في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط 1688

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1286.85 صادر في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمكناس 1688

وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية.

قرار لوزير الصيد البحري والملاحة التجارية رقم 1255.85 صادر في 6 ربيع الاول 1406 (9 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتعيين عونين عموميين من الصنف الثالث 1689

الوزارة المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية.

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1284.85 صادر في 13 من صفر 1406 (28 أكتوبر 1985) بتغيير القرار رقم 913.84 المؤرخ في 16 من محرم 1405 (12 أكتوبر 1984) بتعيين ممثلي الادارة لتمثيل الموظفين في حظيرة للجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفي مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية 1689

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات 1690

نتائج المباريات والامتحانات 1690

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نصوص خاصة

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1108.85 صادر في 8 رمضان 1405 (29 ماي 1985) بتتميم القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التربية الوطنية ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يتمم على النحو التالي الفصل الاول من القرار رقم 735.80 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1400 (فاتح مارس 1980) المشار اليه أعلاه :

« الفصل الاول. – يعين آمرين مساعدين .....
..... الآتية أسماؤهم :

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	مكاتب الحصيلة المالية المراقبون الافليميون
السيد المجيد زاير ، مدير المدرسة العليا للاساتذة – التعليم التقني – المحمدية.	السيد محمد البوزيري ، الكاتب العام للمدرسة العليا للاساتذة – التعليم التقني – المحمدية.	المحمدية – زناتة الصراف الجهوي بالدار البيضاء

المادة الثانية. – يعمل بهذا القرار ابتداء من 12 شوال 1405 (فاتح يوليو 1985).

المادة الثالثة. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 رمضان 1405 (29 ماي 1985).

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير النقل رقم 1006.85 صادر في 20 من ذي الحجة 1405 (6 سبتمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائبه.

وزير النقل ،

بناء على الفصلين 5 و 64 من المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد عبد الجواد داودي ، مدير ادارة الجو بالرباط ، آمرا مساعدا لصرف الاعتمادات المفوضة اليه من لدن وزير النقل فيما يخص المصاريف المختلفة لتسيير مديرية ادارة الجو بالرباط بمجموع المملكة.

المادة الثانية

ينوب السيد محمد الخليفي ، مدير الشؤون الادارية ، عن السيد عبد الجواد داودي ، اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه ، هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ذي الحجة 1405 (6 سبتمبر 1985).

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير النقل رقم 1198.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 اكتوبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونواب عنه.

وزير النقل ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد الشافعي بلمقدم ، المدير الجهوي للتجهيز بالوسط ، الدار البيضاء آمرا مساعدا لصرف نفقات ميزانية وزارة النقل.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية

ينوب السادة : عبد العزيز بنعسيلة وأحمد صابر وعبد الرحيم العزاوى ، عن السيد الشافعى بلمقدم اذا تغيب أو عاقه عائق.

المادة الثالثة

تحدد فى تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه فى المادة الاولى من هذا القرار أبواب الميزانية التى يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الرابعة

يعين محاسبا للعمليات المشار اليها أعلاه ، رئيس المكتب الجهوى للاداءات للخزينة بولاية الدار البيضاء الكبرى.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985).

الامضاء : محمد بوعمود.

قرار لوزير الداخلية رقم 1109.85 صادر في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد امال بوهلال ، المهندس المعماري المكلف بادارة مدرسة المساعدين التقنيين بالرباط ، آمرا مساعدا بصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص مدرسة المساعدين التقنيين بالرباط التابعة لوزارة الداخلية.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها في المادتين الاولى والثانية من هذا القرار هو الصراف الجهوي بالرباط.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الداخلية رقم 1156.85 صادر في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الداخلية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.79.512 بتاريخ 26 من جمادى الآخرة 1400 (12 ماي 1980) ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد أحمد عرفة ، عامل اقليم الرشيدية آمرا مساعدا بصرف النفقات من ميزانية وزارة الداخلية.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه ، هو محصل المالية بالرشيدية.

المادة الرابعة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 15 من صفر 1406 (30 أكتوبر 1985)

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير الشبيبة والرياضة رقم 1168.85 صادر في 10 محرم 1406 (26 سبتمبر 1985) بتغيير وتتميم القرار رقم 677.85 الصادر في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير الشبيبة والرياضة ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 677.85 الصادر في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

المادة الاولى. ـ تغير وتتمم على النحو التالي المادة الاولى من القرار رقم 677.85 المشار اليه أعلاه ، الصادر في 2 شعبان 1405 (23 أبريل 1985) :

« المادة الاولى. ـ يعين موظفو .....

« ..... الشبيبة والرياضة :

الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
السادة :	السادة :	
.....	.....	.....
عبد الهادي الشافعي العلوي ، المفتش القسمي ، مندوب الوزارة بيفرن.	محمد نيتلحو ، المربي الرئيس بمندوبية الوزارة بيفرن.	رئيس مكتب تحصيل المالية بمكناس.
محمد الشركي خناشر ، المتصرف ، مندوب الوزارة بتطوان.	مصطفى مهجور ، المربي الرسمي بمندوبية الوزارة بتطوان.	رئيس مكتب تحصيل المالية بتطوان.
.....	.....	.....
عبد الهادي لحبابي ، المربي الرسمي ، مندوب الوزارة بعمالة الصخيرات ـ تمارة.	عبد المجيد لعواني ، المفتش الرسمي لمندوبية الوزارة بعمالة الصخيرات ـ تمارة.	رئيس مكتب تحصيل المالية بتمارة.

المادة الثانية. ـ ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 10 محرم 1406 (26 سبتمبر 1985).

الامضاء : عبد اللطيف السملالي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1201.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد حسن التومي ، مدير المدرسة الفلاحية بالشاوية (اقليم سطات) ، آمرا مساعدا لصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص المدرسة الفلاحية بالشاوية بشرط ألا يفوق مبلغها 170.000 درهما.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه ، هو محصل المالية بسطات.

المادة الرابعة

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 327.82 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1402 (8 فبراير 1982).

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1202.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد المكي القادري ، مدير المدرسة الفلاحية بتيفلت ، آمرا مساعدا لصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص المدرسة الفلاحية بتيفلت بشرط ألا يفوق مبلغها 170.000 درهما.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه ، هو محصل المالية بالخميسات.

المادة الرابعة

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 318.82 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1402 (8 فبراير 1982).

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1203.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتعيين آمر مساعد بالصرف.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يعين السيد المصطفى الحسناوي ، مدير مدرسة غرس البساتين بمكناس ، آمرا مساعدا لصرف النفقات من الميزانية العامة فيما يخص مدرسة غرس البساتين بمكناس بشرط ألا يفوق مبلغها 170.000 درهما.

المادة الثانية

تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الاولى أعلاه ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة

المحاسب المكلف بالعمليات المشار اليها أعلاه ، هو محصل المالية بمكناس.

المادة الرابعة

ينسخ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية القرار رقم 322.82 الصادر في 13 من ربيع الآخر 1402 (8 فبراير 1982).

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985).

الامضاء : عثمان العماني.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1169.85 صادر في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 أبريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى نواب وزارة التربية الوطنية الآتية أسماؤهم الامضاء أو التأشير نيابة عن وزير التربية الوطنية على جميع المقررات المتعلقة بادارة شؤون الموظفين التابعين لنياباتهم ، ما عدا المراسيم والقرارات التنظيمية :

الاسم والنسب	العمالة أو الاقليم
السادة :	
التهامي الزموري.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة الرباط.
بلعياط الغليمي.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة سلا.
محمد الفيلالي نبيه.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة الصخيرات – تمارة.
أحمد حيمر.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة الدار البيضاء – أنفا.
عبد الرحيم الكتاني.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة الحي الحسني – عين الشق.
خلا السعيدي.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة بن مسيك – سيدي عثمان.
محمد مكوار.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة عين السبع – الحي المحمدي.
أحمد الزواوي.	نائب وزارة التربية الوطنية لعمالة المحمدية – زناتة.
يحي يزيدي	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم أكادير.
عبد الحنان فتحي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الحسيمة.
أحمد وسيلا.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم أزيلال.
محمد دريدب العلمي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم بني ملال.
ادريس الحوتي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم بولمان.
أ.محمدي بوسلهام.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم بنسليمان.
لحسن عمامو	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم شفشاون.
عبد الكامل الحبابي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الجديدة.
عبد القادر الشباني.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم قلعة السراغنة.
أحمد بلوش.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الرشيدية.
محمد طلو.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الصويرة.
لحسن الراضي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم فاس.
نصر الدين الحافي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم فجيج.
محمد ديب.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم القنيطرة.
المعروفي عبد القادر جلول.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الخميسات.
حمو المريوح.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم خنيفرة.
محمد السميح.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم خريبكة.
محمد الشوفاني.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم مراكش.
محمد القندوسي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم مكناس.
محمد السباعي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم الناضور.
محمد جناح.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم ورزازات.
أحمد يدوب	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم وجدة.
المحفوظ بوعلام.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم آسفي.
أحمد الصغير.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم سطات.
العربي أقسام.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم طاطا.
محمد لمجاهدي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم طنجة.
لحسن نايت سي مالك.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم طان طان.
عبد الحق الكتاني.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم تازة.
عبد الجليل بلغازي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم تطوان.
أحمد شرف الدين.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم تيزنيت.
أمين محمد بن الحسن.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقاليم العيون والسمارة وبوجدور ووادي الذهب.
محمد افريخ.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم تاونات.
محمد عباد.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم كلميم.
عبد الحميد البديوي.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم يفرن.
مصطفى صادق.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم سيدي قاسم.
ابراهيم المخياني.	نائب وزارة التربية الوطنية لاقليم تارودانت.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 8 محرم 1406 (24 سبتمبر 1985)

الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1003.85 صادر في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد العياشي غازي ، المدير الاقليمي للفلاحة بشفشاون ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بشفشاون للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

يسند التفويض المبين في المادة الاولى الى رؤساء المصالح التابعة للمديرية الاقليمية للفلاحة بشفشاون للامضاء على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لمصالحهم للقيام بماموريات داخل المملكة :

السادة : احمد شكيب ، رئيس مصلحة الاستثمار الفلاحي ؛
محمد شهبون ، رئيس مصلحة التجهيز القروي ؛
محمد وتيني ، رئيس مصلحة المياه والغابات ؛
محمد ادريس البوزيدي ، رئيس مصلحة الدراسات الاقتصادية ؛
عبد الله الكرمي ، رئيس مصلحة تربية المواشي ؛
أحمد لبيب ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 9 محرم 1406 (25 سبتمبر 1985).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير الفلاحة والاصلاح الزراعي رقم 1197.85 صادر في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 ابريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى موظفي وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي الآتية أسماؤهم الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاصلاح الزراعي على الاوامر الصادرة للموظفين التابعين لمديرية الشؤون الادارية للقيام بماموريات داخل المملكة :

الاسم والنسب	المهمة	دوائر الاختصاص
السادة :		
عبد الرحمان السباعي	مدير الشؤون الادارية	التراب الوطني
احمد بناجي	رئيس قسم الميزانية والادوات	كذلك
محمد صحا	رئيس قسم الموظفين والشؤون العامة	كذلك
احمد سغروشني	رئيس مصلحة الميزانية والمحاسبة	كذلك
محمد رزوق	رئيس مصلحة الادوات والبنايات	كذلك
علي الكرمودي	رئيس مصلحة التشريع والشؤون العامة	كذلك
حماد جمال	رئيس مصلحة تدبير شؤون الموظفين	كذلك

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 ربيع الاول 1406 (20 نوفمبر 1985).

الامضاء : عثمان الدمناتي.

اطلع عليه :
الوزير الاول ،
الامضاء : محمد كريم العمراني

قرار لوزير السكنى رقم 1183.85 صادر في فاتح ربيع الاول 1406 (14 نوفمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير السكنى

بناء على الظهير الشريف رقم 1.85.69 الصادر في 20 من رجب 1405 (11 ابريل 1985) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض امضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تتميمه بالظهير الشريف رقم 1.58.269 المؤرخ بـ 9 صفر 1378 (25 اغسطس 1958) ولاسيما الفصل الاول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويضات عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يفوض الى السيد صالح بادو ، المهندس المعماري المندوب الاقليمي لوزارة السكنى بمراكش ، الامضاء نيابة عن وزير السكنى على الاوامر الصادرة للموظفين والاعوان التابعين للمندوبية الاقليمية لوزارة السكنى بمراكش للقيام بماموريات داخل دائرة اختصاص المندوبية المذكورة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في فاتح ربيع الاول 1406 (14 نوفمبر 1985).

الامضاء : عبد الرحمان بوفتاس.

اطلع عليه :

الوزير الاول ،

الامضاء : محمد كريم العمراني.

قرار لوزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر رقم 1225.85 صادر في 20 من ربيع الاول 1406 (3 ديسمبر 1985) بتغيير القرار رقم 915.85 الصادر في 24 من ذي الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء.

وزير التجهيز والتكوين المهني وتكوين الاطر ،

بعد الاطلاع على القرار رقم 915.85 الصادر في 24 من ذي الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) بتفويض الامضاء ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تغير على النحو التالي المادة الثانية من القرار رقم 915.85 المشار اليه أعلاه الصادر في 24 من ذي الحجة 1405 (10 سبتمبر 1985) :

« المادة الثانية. – اذا تغيب السيد ادريس علوي اسماعيلي « او عاقه عائق ، مارس التفويض المشار اليه أعلاه السيد عبد العزيز « المنيعي ، المتصرف والسيد مصطفى الشباب ، المتصرف المساعد. »

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من ربيع الاول 1406 (3 ديسمبر 1985).

الامضاء : محمد القباج.

الاذن في ممارسة الهندسة المعمارية

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1161.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 788) للسيد الطيب بنرحمون ، الحامل لشهادة مؤقتة مسلمة من مدير الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بتولوز بتاريخ 11 ديسمبر 1981 ، مضمنها أنه أنهى دراسته في الهندسة المعمارية وتتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معماري ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1162.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 790) للسيد الطيب العراقي ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والسكنى والنقل بباريز بتاريخ 3 ديسمبر 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1163.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 786) للسيد عبد المجيد كولمان ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز بتاريخ 28 يونيو 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة أكادير.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1164.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 791) للسيد حسن العواد ، الحامل لشهادة مسلمة من مدير المدرسة الخاصة للهندسة المعمارية بباريز بتاريخ 17 ماي 1984 ، مضمنها أنه حصل على دبلوم مهندس معماري (D.E.S.A) بتاريخ 15 ماي 1984 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1166.85 صادر في 24 من محرم 1406 (10 أكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 792) للسيد عبد الجليل بنعزوز ، الحامل لشهادة مؤقتة مسلمة من طرف مدير الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بكليرمو فيرا (بفرنسا) بتاريخ 3 يوليو 1984 ، مضمنها أنه أنهى دراسته في الهندسة المعمارية وتتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معماري ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة سلا.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1165.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 789) للسيد فوزي خرشاني ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من كتابة الدولة للثقافة بباريز بتاريخ 15 مارس 1977 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الرباط.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1158.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 793) للسيد التوفيق بضاح ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والسكنى والنقل بباريز بتاريخ 18 ديسمبر 1985 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1159.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 795) للسيد فيصل زايد ، الحامل لدبلوم مهندس معماري مسلم من وزارة التعمير والاسكان بباريز بتاريخ 24 ماي 1983 ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

***

بموجب قرار للامين العام للحكومة رقم 1160.85 صادر في 10 صفر 1406 (25 اكتوبر 1985) يؤذن (الاذن رقم 796) للسيد أمل بنشيخ ، الحامل لشهادة مؤقتة مسلمة من مدير الوحدة البيداغوجية للهندسة المعمارية بنانت بتاريخ 23 اكتوبر 1984 ، مضمنها أنه أنهى دراسته في الهندسة المعمارية وتتوفر فيه جميع الشروط للحصول على دبلوم مهندس معماري ، أن يحمل لقب مهندس معماري ويمارس الهندسة المعمارية بالمغرب مع جعل مكتبه بمدينة الدار البيضاء.

قرار لوزير الداخلية رقم 1104.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم أزيلال المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لآيت محمد.

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي .

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم أزيلال المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لآيت محمد (المخطط رقم 28807).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 اكتوبر 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم أزيلال صادر في 17 من ذي الحجة 1404 (13 سبتمبر 1984) يتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لآيت محمد.

عامل اقليم أزيلال ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة الممثل المحلي لوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي والممثل المحلي لوزارة التجهيز ؛

وعلى الرأي الذي أبداه المجلس الجماعي لآيت محمد خلال جلسته بتاريخ 8 رجب 1403 (22 أبريل 1983) ؛

وعلى نتائج البحث الذي بوشر فيما بين 9 رجب 1403 (23 أبريل 1983) و 10 شعبان 1403 (23 ماي 1983) بمقر الجماعة الآنفة الذكر ،

قرر ما يلي :

مادة فريدة

اقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لآيت محمد (المخطط رقم 28807) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بأزيلال في 17 من ذي الحجة 1404 (13 سبتمبر 1984).

الامضاء : محمد المعوني.

قرار لوزير الداخلية رقم 1105.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بالموافقة على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لدوار البطمة (الجماعة القروية لرأس العين).

وزير الداخلية ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) والمتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ، ولاسيما الفصل الثالث منه ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

ووفق على قرار عامل اقليم قلعة السراغنة المتضمن اقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لدوار البطمة (الجماعة القروية لرأس العين) (المخطط رقم 7276).

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 اكتوبر 1985).

الامضاء : ادريس البصري.

***

قرار لعامل اقليم قلعة السراغنة صادر في 19 من ذي القعدة 1404 (17 أغسطس 1984) يتعلق باقرار مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لدوار البطمة.

عامل اقليم قلعة السراغنة ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.60.063 الصادر في 30 من ذي الحجة 1379 (25 يونيو 1960) المتعلق بتنمية الكتل العمرانية القروية ؛

وبعد الاطلاع على موافقة ممثلي وزارة التجهيز ووزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي ؛

وعلى مقرر المجلس الجماعي لجماعة رأس العين القروية خلال دورته الاستثنائية المنعقدة في 19 من ذي القعدة 1403 (29 أغسطس 1983) ؛

وعلى نتائج البحث العلني عن المنافع والمضار المباشر من 3 محرم 1404 (10 اكتوبر 1983) الى 4 صفر 1404 (10 نوفمبر 1983) بمكاتب الجماعة القروية لرأس العين ،

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرر ما يلي :

- مادة فريدة

اقر مخطط تنمية الكتلة العمرانية القروية لدوار البطمة (المخطط رقم 7276) الملحق بأصل هذا القرار.

وحرر بقلعة السراغنة في 19 من ذي القعدة 1404 (17 أغسطس 1984).

الامضاء : الحسن أشن.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1170.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض المسالك البولية بتاريخ 15 من رجب 1403 (29 أبريل 1983) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور اسحاق عمار بتاريخ 10 ذي القعدة 1403 (20 أغسطس 1983) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور اسحاق عمار في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض المسالك البولية.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1171.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور جعفر بنجلون بتاريخ 5 صفر 1405 (30 أكتوبر 1984) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور جعفر بنجلون في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1172.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الاطفال بتاريخ 22 من جمادى الآخرة 1403 (27 أبريل 1981) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالمحمدية الممنوح للدكتور علي العراقي بتاريخ 5 جمادى الآخرة 1404 (9 مارس 1984) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور علي العراقي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاطفال.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1173.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق بتاريخ 17 من ربيع الآخر 1405 (9 يناير 1985) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة ببركان الممنوح للدكتور المصطفى المديوني بتاريخ 12 من ربيع الآخر 1400 (29 فبراير 1980) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور المصطفى المديوني في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1174.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء « المختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق بتاريخ 16 من ذي الحجة 1404 (12 سبتمبر 1984) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور عبد السلام خرشافي بتاريخ 14 من محرم 1405 (10 أكتوبر 1984) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور عبد السلام خرشافي في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في أمراض الاذن والانف والحلق.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

مقرر للامين العام للحكومة رقم 1175.85 صادر في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985) بتخويل طبيب صفة طبيب « مختص » وتقييده في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين ».

الامين العام للحكومة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 46.66 الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بتخويل صفة الاطباء « المختصين » والاطباء « المبرزين » ولاسيما الفصلين 1 و 3 منه ؛

وعلى المرسوم الملكي رقم 243.66 الصادر في 9 ربيع الآخر 1387 (17 يوليو 1967) بتطبيق المرسوم الملكي المعتبر بمثابة قانون رقم 46.66 المشار اليه أعلاه الصادر في 17 من ربيع الاول 1387 (26 يونيو 1967) ولاسيما الفصلين 1 و 2 منه ؛

وبعد الاطلاع على اقتراح اللجنة التقنية لتخويل صفة الاطباء المختصين » في الجراحة العامة بتاريخ 26 من شعبان 1404 (28 ماي 1984) ، الذي قدمه المجلس الاعلى لهيئة الاطباء ؛

وعلى موافقة وزير الصحة العمومية ؛

وعلى الاذن في مزاولة الطب بصفة حرة بالدار البيضاء الممنوح للدكتور عبد الكامل ميكو بتاريخ 20 من جمادى الآخرة 1405 (13 مارس 1985) ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

يقيد الدكتور عبد الكامل ميكو في قائمة أطباء القطاع الخاص المخولين صفة أطباء « مختصين » في الجراحة العامة.

المادة الثانية

ينشر هذا المقرر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 3 صفر 1406 (18 أكتوبر 1985)

الامضاء : عباس القيسي.

احداث وكالات بريدية

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1188.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) ، أحدثت في 5 ربيع الاول 1406 (18 نوفمبر 1985) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بخميس بيكوديين.

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بأركانة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1189.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) ، أحدثت في 5 ربيع الاول 1406 (18 نوفمبر 1985) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بأناغة.

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بالصويرة في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1190.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) ، أحدثت في 19 من صفر 1406 (3 نوفمبر 1985) وكالة بريدية من الدرجة الثانية بالمسيد.

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بطانطان في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

***

بموجب مقرر لمدير المكتب الوطني للبريد والمواصلات رقم 1191.85 صادر في 21 من صفر 1406 (5 نوفمبر 1985) ، أحدثت في 22 من صفر 1406 (6 نوفمبر 1985) وكالة بريدية من الدرجة الاولى بعين ابن عبو.

تساهم هذه الوكالة الملحقة بمكتب البريد بتارجيست في انجاز العمليات البريدية والتلغرافية والتليفونية ومصلحة الحوالات التي لا يتجاوز مبلغها ألفي (2.000) درهم.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص خاصة

وزارة التربية الوطنية

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1249.85 صادر في 29 من ربيع الاول 1406 (12 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف مخبري واحد بكلية الاداب والعلوم الانسانية بالرباط.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار لوزير التربية الوطنية وتكوين الاطر رقم 480.78 بتاريخ 8 جمادى الآخر 1398 (16 ماى 1978) بتحديد نظام المباراة الخاصة بتوظيف مخبريين جامعيين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية الاداب والعلوم الانسانية بالرباط مباراة لتوظيف مخبري واحد ابتداء من 17 يناير 1986.

المادة الثانية

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى كلية الاداب والعلوم الانسانية بالرباط قبل 7 يناير 1986.

وحرر بالرباط في 29 من ربيع الاول 1406 (12 ديسمبر 1985)
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1285.85 صادر في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف ممون واحد (1) بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1217.83 صادر في 10 محرم 1404 (17 أكتوبر 1983) بتحديد كيفيات اجراء مباراة تعيين الممونين ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط مباراة لتوظيف ممون واحد (1) ابتداء من 30 يناير 1986.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بالرباط قبل 20 يناير 1986.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985)
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

قرار لوزير التربية الوطنية رقم 1286.85 صادر في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985) باجراء مباراة لتوظيف أعوان الخدمة بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمكناس.

وزير التربية الوطنية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 401.67 الصادر في 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على القرار الملكي رقم 3.213.67 بتاريخ 11 أكتوبر 1967 بتنظيم مباراة خاصة بولوج سلك أعوان الخدمة ،

قرر ما يلي :

المادة الاولى

تجرى بكلية الآداب والعلوم الانسانية بمكناس مباراة لتوظيف عونين اثنين (2) للخدمة ابتداء من 24 يناير 1986.

المادة الثانية

يجب أن تصل طلبات الترشيح الى كلية الآداب والعلوم الانسانية بمكناس قبل 14 يناير 1986.

وحرر بالرباط في 10 ربيع الآخر 1406 (23 ديسمبر 1985)
الامضاء : الدكتور عز الدين العراقي.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة الصيد البحرى والملاحة التجارية

قرار لوزير الصيد البحرى والملاحة التجارية رقم 1255.85 صادر فى 6 ربيع الاول 1406 (19 نوفمبر 1985) باجراء مباراة لتعيين عونين عموميين من الصنف الثالث.

وزير الصيد البحرى والملاحة التجارية ،

بناء على المرسوم الملكى رقم 401.67 الصادر فى 13 من ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج أسلاك ودرجات ومناصب الادارات العمومية ، حسبما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبناء على قرار وزير الشؤون الادارية ، الامين العام للحكومة رقم 127.70 بتاريخ 21 فبراير 1970 بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة لولوج مختلف أصناف أسلاك الاعوان العموميين ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

تجرى يوم 19 يناير 1986 بوزارة الصيد البحرى والملاحة التجارية بالرباط مباراة لتوظيف عونين عموميين (2) من الصنف الثالث ، شعبة سائق.

المادة الثانية

يجب ان تصل طلبات الترشيح الى مصلحة الموظفين والشؤون العامة بالوزارة قبل 9 يناير 1986.

وحرر بالرباط فى 6 ربيع الاول 1406 (19 نوفمبر 1985).

عن وزير الصيد البحرى والملاحة التجارية :
مدير الشؤون الادارية والعامة ،
الامضاء : عبد الله الحنصالى.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الاقتصادية

قرار للوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 1284.85 صادر فى 13 من صفر 1406 (28 أكتوبر 1985) بتغيير القرار رقم 913.84 المؤرخ فى 16 من محرم 1405 (12 أكتوبر 1984) بتعيين ممثلى الادارة لتمثيل الموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية.

الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

بناء على قرار الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية رقم 913.84 المؤرخ فى 16 من محرم 1405 (12 أكتوبر 1984) بتعيين ممثلى الادارة لتمثيل الموظفين فى حظيرة اللجان الادارية المتساوية الاعضاء المختصة ازاء موظفى مصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية ،

قرر ما يلى :

المادة الاولى

يغير الفصل الفريد من القرار رقم 913.84 كما يلى :

« فصل فريد. ـ .....

« الرئيس : السيد لعزيز بلعزيز ؛

« العضوان : السيدان : أحمد النظيفى وعبد القادر الوزانى. »

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط فى 13 من صفر 1406 (28 أكتوبر 1985)

الامضاء : مولاى الزين الزاهدى.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

حركات الموظفين وتدابير التسيير

التسميات والترقيات

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

تنتهي مهام السيد محمد التازي كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية التونسية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.296 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد عبد اللطيف الخطيب كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية الفدرالية البرازيلية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.295 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد محمد السجلماسي كسفير للمملكة المغربية لدى مملكة الدنمارك ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.307 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد زين العابيدين السبتي كسفير للمملكة المغربية لدى المملكة البلجيكية واللوكسمبورغ والمنظمة الاقتصادية الاوربية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.301 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد الطيب سيناصر بن العربي كسفير للمملكة المغربية لدى جمهورية غينيا ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.300 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد احمد بن البشير الحسني كسفير للمملكة المغربية لدى سلطنة عمان ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.305 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد سعد الدين الطيب كسفير للمملكة المغربية لدى جمهورية كينيا ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.299 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد توفيق القباج كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية الاشتراكية الرومانية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.294 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد حسن الفاسي الفهري كسفير للمملكة المغربية لدى مملكة هولاندا ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.304 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد محمد مكوار كسفير للمملكة المغربية لدى جمهورية السنغال ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.297 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد محمد الطاهر بناني كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية اللبنانية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.309 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد عبد الرحمان بادو كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية النمساوية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.302 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

تنتهي مهام السيد عبد السلام زنيبد كسفير للمملكة المغربية لدى الجمهورية العراقية ابتداء من فاتح أكتوبر 1985.
ظهير شريف رقم 1.85.298 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

* * *

تنتهي مهام السيد علي بنجلون كسفير للمملكة المغربية لدى الولايات المتحدة الامريكية ابتداء من 25 يوليو 1984.
ظهير شريف رقم 1.85.306 بتاريخ 15 من محرم 1406 (فاتح أكتوبر 1985).

نتائج المباريات والامتحانات

وزارة الداخلية
(مديرية الانعاش الوطني)

نتائج مباراة لتوظيف كتاب الادارات العمومية (فرع الادارة)
(دورة 29 سبتمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : ايديري فاطمة ، شكراني محمد ، وحيمي يوسف ، جديري احمد ، قاسمي قاسم ، كيرو حسن ورحلي فاطنة.
لائحة (ب) : البكراوي محمد ، معزوز صباح ، البرزلي مينة ، لقلش محمد ، شاكر الحسن ، الشندوذي محمد ، الزناتي ثريا ، اعلوى فاطمة ، الشعشوع عبد السلام ، صياد عبد الواحد ، اطريشا بوشتى ، العمراني عباس وازفاد نعيمة.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ (فرع الادارة)
(دورة 28 سبتمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : البركي عبد الكبير ، حميد الجيلالي ، حسيني المصطفى ، الزيات حسن ، الميعادي محمد ، أصبيح عبد السلام ، سعدون عائشة ، عامري نادية ، عابد عبد الغاني ، لومير أحمد ، بلفساحي محمد ، ادريسي أزمي عبد الحي ، بوعيشي ادريس ولشهب مصطفى.
لائحة (ب) : الشنتوفي رحال ، برهو محمد ، السباعي لا صفية ، الخياري عبد الله ، بن الطيب محمد وبوشريط المختار.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان التنفيذ
(فرع الضرب على الآلة الكاتبة)
(دورة 28 سبتمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : بنعياد نعيمة ، بلوافي زهور ، العلمي المشيشي عتيقة ، الدمينكو نزهة والمدهون نزهة.
لائحة (ب) : أبوطالب عزيزة.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف أعوان الخدمة
(دورة 29 سبتمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

فضيل عزيز ، الذهبي عبد السلام ، للتهوم أحمد ، أرشيد زبيدة ، الدراس عمر والدلائي عبد السلام.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وزارة العدل

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3806 الصادرة بتاريخ 23 من محرم 1406 (9 أكتوبر 1985) صفحة 1236.

نتائج المباراة الثانية لولوج سلك كتاب الضبط
(دورة 9 يونيه 1985).

بدلا من : الودغيرى حسنى مكة ؛
يقرأ : الودغيرى حسنى للا مكة.
بدلا من : الكنانى للا نعيمة ؛
يقرأ : الكنانى لالة نعيمة.
بدلا من : حيلات محمد ؛
يقرأ : حيدات محمد.
بدلا من : الخالدى مصطفى ؛
يقرأ : الخالدى المصطفى.
(الباقي لا تغيير فيه)

وزارة التربية الوطنية

نتائج امتحان التخرج من مركز تكوين المستشارين في التخطيط التربوي
(دورة 24 يونيو 1985)

يعلن نهائيا عن نجاح المرشحين الآتية اسماؤهم حسب الاستحقاق :

شعبة التوجيه

الخراط ابراهيم ، عمارة عبد اللطيف ، مجدرى محمد ، بولهموز محمد ، زامنى ادريس ، فضالى صالح ، ايت الحسين ادريس ، الركى محمد ، المرتضى سيدى محمد ، عشو لحسن ، بنمومن عبد الواحد ، بلهدفة السعدية ، نجيب عبد الرحمان ، أوقريد قدور ، بوستة الميلود ، حسينى عبد المجيد ، وزاقل زايد ، بامو أحمد ، عريض محمد ، اليزيدى الحسن ، العيساوى محمد ، نجارى بلقاسم ، الهيرى عبد الحق ، كويرة ميلود ، جهدو محمد ، الطالب خالد ، حميد سعيد ، لعفيف عبد الحميد وهدامى خليفة.

شعبة التخطيط

مسكين أعلي ، غريب محمد ، بوكديم عبد القادر ، العسرى عبد السلام ، المزدهر عبد السلام ، الخضير المصطفى ، أبو الحسن ، رجيع الميلودى ، البوعنانى بوزيد ، مزين موحى ، المكنى ابراهيم ، الوكيلى التهامى ، زبايرى الخليل ، المصباح عبد الغفار ، أيت عبد الشيخ محمد ، أمشيوط محمد ، المعزوزى عبد العزيز ، هادى مصطفى ، خالد عبد الواحد ، محرير محمد ، عزوزى اليمانى ، بن هدى الميلود ، أميود ابراهيم ، طايع ادريس ، أيت لمجون أحمد ، ودغيرى عبد الله ، كبيرى محمد ، سنى عبد السلام ، اكر العربى وأرجدالى جامع.

نتائج مباراة لتوظيف المحررين بالادارات المركزية
(دورة 28 مارس 1985)

يعلن نهائيا عن نجاح المرشحين الآتية أسماؤهم حسب الاستحقاق :

المرشحون الداخليون :

الحمومى العابد والتونسى سعاد.
منظور فاطمة وبنشقرون سعيدة (نفس الرتبة).
خياش اعالى ، بوزنادا محمد وخربوش الحسن.
العابد عبد اللطيف ، مهدى الحسنين وبان الحق محمد (نفس الرتبة).
السعيدى يوسف ، فكرى سى محمد ، بنكبور زهراء ، حمان عبد الحميد وأيت معطى الله فوزية.

المرشحون الخارجيون :

هموش علال ، جمال بوشعيب ، الشاوى محمد ، التومى احمد ، موهوب الجيلالى وسعيد محمد.

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (فرع الادارة) بكلية العلوم بأكادير
(دورة 28 أكتوبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : أبو الظفر نعيمة.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عون واحد للتنفيذ (فرع الضرب على الآلة الكاتبة) بكلية العلوم بأكادير
(دورة 28 أكتوبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : موخ مينة.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

نتائج مباراة لتوظيف عون عمومي واحد من الصنف الرابع بكلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية بمراكش
(دورة 28 أكتوبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الاستحقاق :

لائحة (أ) : الروشى محمد.
لائحة (ب) : لا أحد.
لائحة (ج) : لا أحد.

وزارة النقل

نتائج امتحان الكفاءة المهنية لولوج اطار كاتب ممتاز
(دورة 7 أكتوبر 1985)

لائحة الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا شيء.
لائحة (ب) : وظيف عبد القادر ، فهد عبد الحق ، العمروس ساكنة ، أهريم محمد ، الزيدى علال ، بنعباس أمينة ، صبار فاطمة ، الحطيب ابراهيم ، الدوش محمد ، سمار فتح الله ، دشوشة خديجة ، المتوكل ابراهيم ، جرير ثورية ، أقضاض رقية ، البنيورى عباس ، أقبلى زهرة ، صيكوك خديجة ، مسحوق فاتحة ، بوشخى كريمة ، خورى حفيظة ، التقى فاطمة ، السباغى سومية ، التبر نور الهدى ، برادة اسماعيل ، المراكشى سعاد ، عمور فريد ، سريعى فاطمة ، الروانى عبد الله ، أملوك الحسن ، التنارى ابراهيم ، كلزيم زينب ، صفار فاطمة ، صابرى محمد ، المعتصم المحجوب ، العمرانى اعمان للامينة ، وتيسى حفيظة ، ناصر محمد ، السرغينى عبد الله ، صفيحت وردية ، المطلوبى فاطمة ، عمور نجيبة ، لعقيوى السعدية ، الدشراوى محمد ، مصيس حفيظة ، رضا خديجة ، أضو حسن بنمنصور حرية وشوش زهراء.
لائحة (ج) : لا شيء.

وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية

نتائج مباراة لشغل مناصب متصرفين مساعدين
(دورة 26 ماي 1985)

لائحة بأسماء الناجحين :

محمد المجدوبى ، فريدة الغازى ، عبد الكريم فرتات ورحال شكرى.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نتائج مباراة لشغل مناصب كتاب
(دورة 19 ماي 1985)

لائحة بأسماء الناجحين :

الحسن الحنشاوى ، مصطفى الصافى وعبد العلى فضيلى.

نتائج مباراة لشغل مناصب أعوان التنفيذ
(دورة 19 ماي 1985)

لائحة بأسماء الناجحين :

عزيزة ولد عبلة ، سعاد لملاح ونادية البوزيدى.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالتخطيط

نتائج مباراة لولوج إطار مهندسي الدولة
(دورة 30 أكتوبر 1985)

يعلن نجاح المرشحين الآتية أسماؤهم :

لائحة (أ) : لا أحد.

لائحة (ب) : لا أحد.

لائحة (ج) : جعفر حكيم العلج ، حسن رفقى ، امبارك بلمغنية ، محمد الشريف الطاهرى ، أحمد وغاض ، مراد كروانى ، ابراهيم السعدى ، محمد سعود عبد العزيز معلمى واحمد مسكين.

وزارة السياحة

نتائج مباراة لتوظيف كاتبين (شعبة الادارة)
(دورة 25 نوفمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

لائحة (أ) : لا شيء.

لائحة (ب) : البحرى محمد.

الوزارة المنتدبة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية
(المدرسة الوطنية للادارة العمومية)

نتائج مباراة ولوج السلك العالي للمدرسة الوطنية للادارة العمومية
(دورة نوفمبر 1985)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب والاستحقاق :

عبيد عبد العزيز ، ودغيرى المامون ، حرار الحبيب ، زين الدين نور الدين ، مجداني المحجوب ، النار محمد ، جليوى بلقاسم ، طالب عبد الرزاق ، أطوبى جميلة ، متضدير حسن ، مولاى أحمد العطرى ، نبيل زهراء ، بشانى سعيد ، تاقى الحسين ، بلحاج سعاد ، موجيد رحال ، البوعلاوى عبد الرزاق ، المرابط عمر ، مشيشى بنيونس ، الصوابى محمد ، ابن الشرقى العربى ، الزروالى عزوز ، خاجى محمد أمين ، الروضى محمد وبن حداد نجيب.

استدراك خطأ وقع بالجريدة الرسمية عدد 3810 بتاريخ 22 من صفر 1406 (6 نوفمبر 1985) صفحة 1357

نتائج مباراة الدخول للمدرسة الوطنية للادارة العمومية (السلك العادى)

(فوج يوليو 1985)

بدلا من : اللبار الفتاح ؛
يقرأ : اللبار عبد الفتاح.
بدلا من : بوخارى عبد الرحيم ؛
يقرأ : البخارى عبد الرحيم.

ملحق بالجريدة الرسمية عدد 3781 بتاريخ 26 من رجب 1405 (17 أبريل 1985)

نتائج مباراة التخرج من السلك العالى
(فوج 14)

لائحة بأسماء الناجحين حسب الترتيب :

.....

بلة نجاة.

المطبعة الرسمية – الرباط

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.